


Distr.: General  
7 August 2018  
Arabic  
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٧٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت\*

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية  
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب: القضاء  
على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية  
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (القرارات  
٢١٠٦ ألف (د-٢٠) و ٣٣٨١ (د-٣٠)  
و ١٨٠/٧١ و ١٥٦/٧٢)

الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل  
بذلك من تعصب

مذكرة من الأمين العام

تتشرف الأمانة العامة بأن تحيل إلى الجمعية العامة التقرير الذي أعدته إ. تندايبى أشيومبي، المقررة  
الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من  
تعصب، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٦/٧٢.



## تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

موجز

تتناول المقررة الخاصة في هذا التقرير الاستخدام المعاصر للتكنولوجيا الرقمية في نشر النازية الجديدة وما يتصل بها من تعصب. وهي تحدد الاتجاهات والمظاهر التي برزت مؤخرا في تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تسهم في تأجيج الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتسلط المقررة الخاصة الضوء على التزامات الدول بموجب قانون حقوق الإنسان بالتصدي لهذه الإيديولوجيات المتطرفة على الإنترنت، فضلا عن المسؤوليات التي تقع على عاتق شركات التكنولوجيا في ضوء مبادئ حقوق الإنسان. وهي تحدد أيضا الممارسات الجيدة التي تتبعها الدول وشركات التكنولوجيا والإجراءات والمبادرات التي تتخذها للتصدي لخطاب الكراهية العنصرية على الإنترنت الذي يروجه النازيون الجدد وغيرهم من الجماعات التي تتبنى خطاب الكراهية.

### المحتويات

الصفحة

٣	.....	أولا - مقدمة
٤	.....	ثانيا - استخدام التكنولوجيا الرقمية في نشر النازية الجديدة والإيديولوجية المتصلة بها
٤	.....	ألف - الدعاية، والأساطير ذات الطابع العنصري التي تقوم على التعصب، ونشر خطاب الكراهية والتحريض على العنف
٧	.....	باء - التجنيد والتواصل الاجتماعي وجمع الأموال
١٠	.....	ثالثا - إطار المساواة بين الأعراق الواجب التطبيق
١٠	.....	ألف - القانون الدولي
١٣	.....	باء - القانون الإقليمي
١٥	.....	رابعا - الممارسات الجيدة المتعلقة بمكافحة النازية الجديدة وأشكال التعصب الأخرى ذات الصلة على الإنترنت
١٥	.....	ألف - ممارسات الدول الأعضاء
١٧	.....	باء - الممارسات الجيدة من جانب شركات التكنولوجيا
٢١	.....	خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

## أولا - مقدمة

١ - يقدّم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بقرارها ١٥٦/٧٢، الذي طلبت فيه إلى المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب أن تقدم إليها في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار المتعلق بمحاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تسهم في تأجيج الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتتناول المقررة الخاصة في هذا التقرير دور التكنولوجيا الرقمية في نشر النازية الجديدة والإيديولوجية المتصلة بها. وتسلط الضوء على الاتجاهات في تمجيد النازية والنازية الجديدة والإيديولوجية المتصلة بها على الإنترنت؛ والآثار المترتبة على تلك الممارسات؛ والأطر القانونية الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان الواجبة التطبيق؛ والممارسات الجيدة التي تتبعها الدول وشركات التكنولوجيا والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والتي تبشر بالخير في تقييد استخدام التكنولوجيات الرقمية في بث الكراهية.

٢ - وعلى النحو المبين في التقريرين السابقين الصادرين عن المكلف بالولاية (A/67/326 و A/HRC/26/49)، أصبحت التكنولوجيا الرقمية، بما فيها الإنترنت ومنصات وسائط التواصل الاجتماعي، عنصراً أساسياً ومركزياً في حياة الناس اليومية في جميع أنحاء العالم. وبالنسبة للكثيرين، أصبحت الإنترنت - ولا سيما منصات وسائط التواصل الاجتماعي - مصدراً رئيسياً للمعلومات ووسيلة رئيسية للاتصال. وعلى الرغم من التحول المجتمعي الإيجابي الذي أطلقت عنانه التطورات التكنولوجية الرقمية، فإن هذه التطورات تساعد أيضاً على انتشار الحركات المحرّضة على الكراهية، بما في ذلك النازية الجديدة أو الإيديولوجية المرتبطة بها<sup>(١)</sup>.

٣ - وترفض إيديولوجيات النازية والنازية الجديدة المساواة بين الأعراق وتدعو إلى ممارسة العنف الشديد عند الضرورة من أجل تحقيق رؤيتها التي تقوم على الاضطهاد والتمييز (انظر A/HRC/38/53، الفقرة ٥). وتكمن في صميم هذه الإيديولوجيات كراهية دنيّة لليهود وتمسك بمعاداة السامية. وتستهدف النازية الجديدة أيضاً العديد من الجماعات العرقية والإثنية والدينية الأخرى، بما في ذلك السلافيون والروما والأفريقيون والأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي والمسلمون. وهي تسيء كذلك إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، والأشخاص ذوي الإعاقة، وفي بعض الحالات إلى النساء.

٤ - ويمكن للمجموعات المستخدمة للإنترنت أن تشكل ملاذات آمنة للجماعات التي تتبنى أفكار التفوق العنصري والتعصب، مما يتيح لها نشر إيديولوجيتها، وتنظيم الاجتماعات والاحتجاجات العنيفة، وجمع الأموال، والمشاركة في الأنشطة الأخرى التي يكون تنظيمها أكثر صعوبة في العالم الواقعي (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧). وقد ساعد التكنم على الهوية الذي تتيحه التكنولوجيا الرقمية، فضلاً عن سهولة الوصول إليها نسبياً عبر الحدود الوطنية، على جعل الإيديولوجية المتطرفة أقرب إلى الاتجاه السائد.

(١) N. Alkiviadou, "Regulating Internet Hate: A Flying Pig", *Journal of Intellectual Property, Information Technology and E-Commerce* (2016), متاح على [www.jipitec.eu/issues/jipitec-7-3-2016/4511](http://www.jipitec.eu/issues/jipitec-7-3-2016/4511).

والنتيجة هي تنامي وجود الجماعات والأفراد الذين يعتنقون إيديولوجيات الكراهية على الإنترنت<sup>(٢)</sup>. ووفقا لما أشار إليه أحد المعلقين، لم يسجل أحد أفرقة الرصد وجود سوى ٣ مواقع شبكية عنصرية في عام ١٩٩٥، لكنه سجل بحلول عام ٢٠١١ نحو ١٤٠٠٠ من هذه المواقع والمنتديات على الإنترنت<sup>(٣)</sup>.

٥ - والآثار الضارة وانتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بالجماعات التي تروج للعنصرية وكراهية الأجانب على الإنترنت لا تؤثر في جميع أفراد المجتمع على قدم المساواة. ولا يزال اليهود عرضة بشكل خاص للهجمات المعادية للسامية على الإنترنت، على نحو ما ستجري مناقشته في جميع أجزاء هذا التقرير، بيد أن هناك فئات أخرى متضررة أيضا. فقد أظهرت دراسة أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية، على سبيل المثال، أنه من المرجح أن تواجه الأقليات العرقية هناك مضايقات ذات طابع عرقي أو إثني على الإنترنت أكثر من البيض، وعلى نحو مماثل، من المرجح أن تتعرض النساء للتحرش الجنسي على الإنترنت أكثر من الرجال<sup>(٤)</sup>.

## ثانيا - استخدام التكنولوجيات الرقمية في نشر النازية الجديدة والإيديولوجية المتصلة بها

### ألف - الدعاية، والأساطير ذات الطابع العنصري التي تقوم على التعصب، ونشر خطاب الكراهية والتحريض على العنف

٦ - يتمثل أحد الاستخدامات الرئيسية للتكنولوجيات الرقمية من جانب جماعات النازيين الجدد في جعلها وسيلة لنشر إيديولوجيتهم على نطاق واسع. ونتيجة لذلك، أصبحت المنصات الرقمية أدوات لنشر خطاب الكراهية والتحريض على التمييز والتعصب والعنف لأسباب عرقية وإثنية ودينية وما يتصل بذلك من أسباب. وتتيح طبيعة الإنترنت التي تتسم عموما بغياب التنظيم واللامركزية وانخفاض التكلفة وإمكانية التكتّم على الهوية لتلك المجموعات إنشاء شبكات عبر الحدود<sup>(٥)</sup> وتقوية رسائلها المشحونة بالكراهية. ووفقا لإحدى الدراسات، تنامي وجود حركات القوميين البيض على تويتر منذ عام ٢٠١٢ بنسبة تتجاوز ٦٠٠ في المائة. وعلاوة على ذلك، كان أحد أكثر المواضيع المتداولة على تويتر فيما بين القوميين البيض هو مفهوم "الإبادة الجماعية للبيض"، الذي يُعرّف بأنه الخطر الذي يحصد بـ "العرق الأبيض" بسبب التنوع المتزايد للمجتمعات الحديثة<sup>(٦)</sup>.

(٢) C.E. Ring, "Hate Speech in Social Media: An Exploration of the Problem and Its Proposed Solutions", (٢) Journalism and Mass Communication Graduate Theses and Dissertations, No. 15 (2013) وهو متاح على [https://scholar.colorado.edu/jour\\_gradetds/15/](https://scholar.colorado.edu/jour_gradetds/15/)

(٣) Alkiviadou, "Regulating Internet Hate"

(٤) Pew Research Center, "Online Harassment 2017" (July 2017) وهو متاح على [http://assets.pewresearch.org/wp-content/uploads/sites/14/2017/07/10151519/PI\\_2017.07.11\\_Online-Harassment\\_FINAL.pdf](http://assets.pewresearch.org/wp-content/uploads/sites/14/2017/07/10151519/PI_2017.07.11_Online-Harassment_FINAL.pdf)

(٥) United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), *Youth and Violent Extremism* (٥) *on Social Media: Mapping the Research* (Paris, 2017), p. 19 وهو متاح على <http://unesdoc.unesco.org/images/0026/002603/260382e.pdf>

(٦) J.M. Berger, "Nazis vs. ISIS on Twitter: A Comparative Study of White Nationalist and ISIS Online Social Media Networks" (September 2016), p. 3

٧ - وفي أحد البلدان، خلصت إحدى الدراسات الاستقصائية إلى أن ما لا يقل عن ثلثي السكان يعتمد على منصات وسائط التواصل الاجتماعي للحصول على المعلومات والوصول إلى المواد الإخبارية<sup>(٧)</sup>. وفي هذا السياق، يستخدم النازيون الجدد وغيرهم من الجماعات التي تتبنى خطاب الكراهية هذه المواقع لنشر المواد التي تؤيد أفكارهم السيئة الصيت، بما فيها القوالب النمطية المسيئة للجماعات الموصومة التي يستهدفونها على الإنترنت، على نطاق يصعب الوصول إليه خارج الإنترنت. ووفقا لدراسة نشرت مؤخرا، يقوم مستخدمو شبكات التواصل الاجتماعي اليمينيون بشكل كبير جدا باستهلاك وتناقل "أخبار" ذات محتوى رديء النوعية ومتطرف ومثير للمشاعر ومروج لنظريات المؤامرة<sup>(٨)</sup> تحمل قوالب نمطية وما يتصل بها من دعاية، مما يجعل العنف الممارس ضد الجماعات المستهدفة أمرا أكثر قبولا وربما أكثر احتمالا<sup>(٩)</sup>. وعلى غرار استراتيجيات الدعاية والتضليل النازية التي استخدمت قبل الحرب العالمية الثانية وأثناءها<sup>(١٠)</sup>، يتناقل النازيون الجدد وغيرهم من الجماعات التي تتبنى خطاب الكراهية بكثرة وحدات معلومات ثقافية وتصورات ذات طابع عنصري خدمة لمصالحهم وينشرون قوالب نمطية مسيئة للمسلمين واليهود والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي والمهاجرين، فضلا عن المثليات والمتحولين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والنساء. وتسهم المنافذ الإخبارية على الإنترنت المرتبطة ارتباطا وثيقا بإيديولوجية النازية الجديدة إسهاما كبيرا في نشر التضليل والدعاية النازية الجديدة. فهي تحرض المناصرين بشكل نشط على التعليق ونشر المواد المهينة عبر شبكات وقنوات التواصل الاجتماعي الخاصة بها، وهي تعتمد أيضا على الصحفيين والمدونين وغيرهم للمساعدة على نشر تلك المواد<sup>(١١)</sup>.

٨ - وما برح خطاب الكراهية المعادي للسامية يمثل مشكلة مستمرة في وسائط التواصل الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، في عام ٢٠١٦، بدأ بعض مستخدمي تويتر، بمن فيهم النازيون الجدد، بوضع أسماء

(٧) (September 2017) "News Use Across Social Media Platforms 2017", Pew Research Center، وهو متاح على [www.journalism.org/2017/09/07/news-use-across-social-media-platforms-2017/](http://www.journalism.org/2017/09/07/news-use-across-social-media-platforms-2017/)

(٨) Computational Project Research Project، "Polarization, Partisanship and Junk News Consumption over Social Media in the US" (6 February 2018) متاح على <http://comprop.oii.ox.ac.uk/research/polarization-partisanship-and-junk-news/>

(٩) K. Chahal, *Supporting Victims of Hate Crime: A Practitioner's Guide* (Bristol, Policy Press, 2016) و D. Keats Citron and H. L. Norton، "Intermediaries and hate speech: fostering digital citizenship for our information age"، *Boston University Law Review*, vol. 91 (2011), p. 1437 و T. Morris، "Networking vehement frames: neo-Nazi and violent jihadi demagoguery"، *Behavioural Sciences of Terrorism and Political Aggression*, vol. 6, No. 3 (2014), pp. 163-182، at pp. 163-171 و L.M. Woolf and M.R. Hulsizer، "Intra-and inter-religious hate and violence: a psychosocial model"، *Journal of Hate Studies*, vol. 2, No. 5 (2003), pp. 5-25

(١٠) United States Holocaust Memorial Museum، "Nazi propaganda" وهو متاح على [www.ushmm.org/collections/bibliography/nazi-propaganda#h112](http://www.ushmm.org/collections/bibliography/nazi-propaganda#h112)

(١١) A. Marwick and R. Lewis، "Media Manipulation and Disinformation Online" (2017), p. 3 وهو متاح على [https://datasociety.net/pubs/oh/DataAndSociety\\_MediaManipulationAndDisinformationOnline.pdf](https://datasociety.net/pubs/oh/DataAndSociety_MediaManipulationAndDisinformationOnline.pdf)

الصحفيين وغيرهم من الأشخاص الذين يعتقدون أنهم يهود بين "ثلاثة أقواس" لتمييزهم عن الآخرين. واستُخدمت تلك الممارسة كإشارة تهديدية وللنيل من خبرة الأفراد المستهدفين ومصداقيتهم<sup>(١٢)</sup>.

٩ - وعلى النحو المذكور في تقرير المقررة الخاصة المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (انظر A/HRC/38/53، الفقرة ٣١)، يظل موقع يوتيوب المنصة الرئيسية لعرض مقاطع الفيديو على الصعيد العالمي، بما في ذلك للمتطرفين ومناصري خطاب الكراهية. ووفقا لما ذكره أحد المعلقين، ينطوي جزء كبير من قنوات يوتيوب والمواد وتعليقات المستخدمين المنشورة فيه على تبادل ونقل عبارات عنصرية ومعادية للمرأة وللثليين موجّهة ضد الجماعات التي يصمها النازيون الجدد<sup>(١٣)</sup>. وإذ يسجل يوتيوب ما يزيد على ١,٥ بليون مشاهد شهريا وتُحمّل فيه ٤٠٠ ساعة جديدة من مقاطع الفيديو في كل دقيقة<sup>(١٤)</sup>، يشكل الموقع بالنسبة للنازيين الجدد وغيرهم من الجماعات التي تتبنى خطاب الكراهية أداة أساسية للتواصل وبث دعايتهم إلى جمهور واسع. وحظي العديد من مقاطع الفيديو تلك، المنشورة على قنوات تحتوي على مواد مشحونة بالكراهية، بأكثر من ١٠٠ ٠٠٠ مشاهدة<sup>(١٥)</sup>. فعلى سبيل المثال، في عام ٢٠١٣، أصبح فيديو مدته ست ساعات ونصف عنوانه "أدولف هتلر: أعظم قصة لم تُحك قط" (Adolf Hitler: The Greatest Story Never Told)، نشر على يوتيوب، أكثر الفيديوهات ذات المحتوى المتعلق بالقوميين البيض تبادلا<sup>(١٦)</sup>. وي طرح هذا الفيديو سردا مؤيدا للنازية ومنكرا للحقائق التاريخية ولا يزال متاحا حتى الآن على الموقع. وفي العادة، يعدّ النازيون الجدد والجماعات التي تتبنى خطاب الكراهية مقاطع الفيديو بهدف تشويه الواقع وإنشاء مواد دعائية، يجري التلاعب بها أو تحريرها في كثير من الأحيان لكي تخدم مصالحهم وتعرض أفكارهم من أجل خلق صور زائفة<sup>(١٧)</sup>. وعلاوة على ذلك، قد تخدم الخوارزمية التي تتيح اقتراح مشاهدة مقاطع إضافية وخاصة "العرض التلقائي" على يوتيوب مصالح الجماعات التي تتبنى خطاب الكراهية عن طريق توجيه المشاهدين إلى مشاهدة مقاطع فيديو أخرى استنادا إلى ما سبق لهم أن شاهدوه، وكثيرا ما توجههم نحو مواد أكثر تطرفا<sup>(١٨)</sup>.

١٠ - وأصبح موقع يوتيوب أيضا مرتعا لمقاطع الفيديو الموسيقية الخاصة بالنازيين الجدد التي تدعو إلى ممارسة العنف وتمجده وتحرض على ارتكاب القتل الجماعي ضد المسلمين واليهود وفئات أخرى. وعادة ما تشيد مقاطع الفيديو الموسيقية التي تتبنى خطاب الكراهية بمحرقة اليهود وتشير إلى نظريات المؤامرة

(١٢) Anti-Defamation League، "Hate in Social VR" وهو متاح على [www.adl.org/resources/reports/hate-in-social-virtual-reality#cautionary-tales-hate-bias-and-harassment-in-video-games-social-media-and-the-tech-industry](http://www.adl.org/resources/reports/hate-in-social-virtual-reality#cautionary-tales-hate-bias-and-harassment-in-video-games-social-media-and-the-tech-industry).

(١٣) Ring، "Hate Speech in Social Media".

(١٤) Bob Moser، "How YouTube became the worldwide leader in white supremacy"، *New Republic*، 21 August 2017 وهو متاح على <https://newrepublic.com/article/144141/youtube-became-worldwide-leader-white-supremacy>.

(١٥) Ring، "Hate Speech in Social Media".

(١٦) Berger، "Nazis vs. ISIS on Twitter"، p. 11.

(١٧) B. Mock، "Neo-Nazi groups share hate via YouTube"، Southern Poverty Law Center، 20 April 2007 وهو متاح على <https://www.splcenter.org/fighting-hate/intelligence-report/2007/neo-nazi-groups-share-hate-youtube>.

(١٨) Z. Tufekci، "YouTube، the Great Radicalizer"، *New York Times*، 10 March 2018 وهو متاح على <https://www.nytimes.com/2018/03/10/opinion/sunday/youtube-politics-radical.html>.

المعادية للسامية وغير ذلك من خطابات الكراهية العنصرية ذات الصلة<sup>(١٩)</sup>. وبعد الحدث الذي نظمته دعاة تفوق العرق الأبيض في مدينة شارلوتسفيل، الولايات المتحدة، في آب/أغسطس ٢٠١٧، أزيلت عدة منصات مخصصة للموسيقى على الإنترنت المواد الموسيقية المتعلقة بالنازيين الجدد مواقعها<sup>(٢٠)</sup>. ولكن يظل من الصعب ضمان حذف المواد العنصرية المنشورة على الإنترنت.

١١ - واستخدم أيضا النازيون الجدد وغيرهم من الجماعات المحرّضة على الكراهية الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي للترويج لأعمال العنف التي يمارسونها. فعلى سبيل المثال، نشر أندرس بريفيك، الذي ارتكب جرائم قتل بدافع كراهية الأجانب في النرويج في عام ٢٠١١، بياناً معادياً للمسلمين على حسابيه الشخصيين على موقعي تويتر وفيسبوك. وقام أيضاً ديالان روف، وهو من دعاة قومية البيض أنهم بقتل تسعة أشخاص من السود في كنيسة في ولاية كارولينا الجنوبية في الولايات المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٥، بنشر بيان عنصري على الإنترنت قبل أسابيع من عملية إطلاق النار، إضافة إلى صور له مع أسلحة وشعارات ذات صلة بدعاة تفوق العرق الأبيض<sup>(٢١)</sup>.

١٢ - وتمثل الاستراتيجية التي تتبعها بعض تنظيمات النازيين الجدد والتنظيمات ذات الصلة في إنتاج مواد عنصرية بذريعة تقديم سرد علمي أو قائم على الحقائق، غير أن ذلك يروج لأكاذيب تحرض على الكراهية<sup>(٢٢)</sup>. وعلى مدى سنوات عديدة، وازب مناصرو الجماعات التي تحرض على الكراهية على صقل خطابهم في محاولة "لإضفاء طابع فكري" على النازية الجديدة ونظرية تفوق العرق الأبيض والإيديولوجيات الأخرى ذات الصلة، على أمل أن تصبح أفكارهم سمة من سمات الخطاب العام<sup>(٢٣)</sup>. واتبع ذلك النهج موقع "ستورمفرونت" (Stormfront)، وهو أحد أقدم المواقع الشبكية المنادية بتفوق العرق الأبيض وأكثرها نفوذاً. واللغة المستخدمة في ذلك الموقع، الذي أُطلق في عام ١٩٩٥ وأُغلق في آب/أغسطس ٢٠١٧، تغيرت بمرور الوقت لإخفاء خطاب الكراهية تحت غطاء عبارات تبدو أكثر قبولاً<sup>(٢٤)</sup>.

## باء - التجنيد والتواصل الاجتماعي وجمع الأموال

١٣ - تعتمد الجماعات المحرّضة على الكراهية التي تتبنى النازية الجديدة والإيديولوجية ذات الصلة اعتماداً متزايداً على الإنترنت ومنصات وسائط التواصل الاجتماعي لتجنيد أعضاء جدد في صفوفها. ويستخدم الكثيرون هذه المنصات لإضفاء طابع لامركزي على عملية التجنيد التي يقومون بها واستهداف جماعات محددة من الأشخاص، لا سيما الشباب، بسبب استخدامهم واستهلاكهم للتكنولوجيا

(١٩) N. Zuo, "YouTube's neo-Nazi music problem", *BBC*, 20 March 2018 وهو متاح على <https://www.bbc.co.uk/news/blogs-trending-43416117>.

(٢٠) J. Roettgers, "Spotify Starts Banning Neo-Nazi Bands; Google, Deezer and CD Baby Pledge to Follow", *Variety*, 17 August 2017، انظر <https://variety.com/2017/digital/news/spotify-deezer-cd-baby-nazi-bands-1202531578/>.

(٢١) Berger, "Nazis vs. ISIS on Twitter", p. 4.

(٢٢) UNESCO, *Youth and Violent Extremism on Social Media*, p. 23.

(٢٣) Marwick and R. Lewis, "*Media Manipulation and Disinformation Online*", p. 11.

(٢٤) UNESCO, *Youth and Violent Extremism on Social Media*, p. 23.

الجديدة على نطاق واسع<sup>(٢٥)</sup>. وتتضمن أكثر منصات التجنيد والتواصل الاجتماعي شعبية فيسبوك وتويتير ويوتيوب. ويحظى تويتير بشعبية خاصة على صعيد التنسيق بين المجموعات وإطلاع النازيين الجدد والمتعاطفين معهم على ما يستجد من أنشطة ذات صلة<sup>(٢٦)</sup>. وقبل إغلاق موقع ستورمفرونت في عام ٢٠١٧، كان الموقع يمثل محفلاً مركزياً يمكن للنازيين الجدد والجماعات المحرّضة على الكراهية المرتبطة بهم التواصل من خلاله وتجنيد مؤيديهم جدد في جميع أنحاء العالم. وكان يحتوي أيضاً على قسم للمناقشات الخاصة بالشباب، وقسم للمرأة والمحالات الوطنية والإقليمية<sup>(٢٧)</sup>. وكان بمقدور المشاركين نصرته قضيتهم دون عوائق تذكر من دون أن يلتقوا بصفة شخصية ولو لمرة واحدة.

١٤ - ويُستخدم فيسبوك للتعرف على الأشخاص ذوي الأفكار المتشابهة<sup>(٢٨)</sup>، والمشاركة في مناقشات خاصة عن طريق الإنترنت، وتنسيق الاجتماعات الشخصية<sup>(٢٩)</sup>. فعلى سبيل المثال، استطاعت منظمة اسكندنافية يمينية متطرفة ومناهضة للاجئين في فترة قصيرة إنشاء شبكة من مجموعات فيسبوك للتواصل بكفاءة بغرض حشد أعضاء وأنصار جدد في بلدان أوروبية وأمريكية أخرى. ويتبادل أنصار النازيين الجدد المعلومات والمواد ووحدات المعلومات الثقافية والصور على فيسبوك، بيد أن هؤلاء الأنصار يستخدمون المنصة أساساً لإنشاء المجموعات وتنظيم المناسبات<sup>(٣٠)</sup>. وتهدف مجموعات الإنترنت إلى تنمية الشعور بالانتماء للجماعة بين أعضائها والمساعدة في حشد ما يسمى ”الفاعلين المنفردين“. وهي تهيء أيضاً فرصة للجماعات المنادية بتفوق العنصر الأبيض الصغيرة والمتفرقة التي نذرت نفسها لنشر الكراهية العنصرية في الولايات المتحدة وأوروبا للالتقاء عبر الحدود الوطنية<sup>(٣١)</sup>. ويبدو أن العديد من الجماعات اليمينية المتطرفة تستخدم مزيجاً من المجموعات العامة، التي يمكن لأي شخص الانضمام إليها، بالإضافة إلى مجموعات مغلقة، يمكن لأي شخص البحث عنها ولكنها تتطلب الموافقة للانضمام إليها، والمجموعات السرية، التي لا يمكن الانضمام إليها إلا بناء على دعوة مسبقة. وعندما يطلب شخص ما الدخول إلى مجموعة مغلقة للنازيين الجدد، يُطلب منه عادة الخضوع لعملية تدقيق، مثل تحميل مقطع فيديو يتعهد فيه بالولاء للقضية أو القبول بإجراء مقابلة عن طريق برنامج سكايب<sup>(٣٢)</sup>. وعادة ما تصعب تلك الأساليب على فريق الإشراف التابع لفيسبوك مهمة رصد المواد المحرّضة على الكراهية.

(٢٥) Pew Research Center, “Teens, Social Media & Technology 2018” (May 2018) وهو متاح على [www.pewinternet.org/2018/05/31/teens-social-media-technology-2018/](http://www.pewinternet.org/2018/05/31/teens-social-media-technology-2018/)

(٢٦) UNESCO, *Youth and Violent Extremism on Social Media*, p. 24

(٢٧) B. Galloway and R. Scrivens, “The hidden face of hate groups online: a former’s perspective”, *VoxPol*, 3 (٢٧) January 2018، وهو متاح على <http://www.voxpol.eu/hidden-face-hate-groups-online-formers-perspective/>

(٢٨) UNESCO, *Youth and Violent Extremism on Social Media*, p. 15

(٢٩) A. Sankin, “The Hate Report: How white supremacists recruit online” *Reveal*, 12 January 2018، انظر <https://www.revealnews.org/blog/the-hate-report-how-white-supremacists-recruit-online/>

(٣٠) J.C. Wrong, “How Facebook groups bring people closer together – neo-Nazis included”, *The Guardian*, 31 July 2017، وهو متاح على <https://www.theguardian.com/technology/2017/jul/31/extremists-neo-nazis-facebook-groups-social-media-islam>

(٣١) UNESCO, *Youth and Violent Extremism on Social Media*, p. 24

(٣٢) Wrong, “How Facebook groups bring people closer together”



١٥ - وتتوقف استمرارية التحديد والتواصل الاجتماعي عن طريق الإنترنت على استخدام الرسائل المشفرة عرقياً لتجنب الإدانة الصريحة. فعلى سبيل المثال، في عام ٢٠١٦، أصبح اسم "بيبي الضفدع" (Pepe the Frog) الذي كان في الأصل شخصية كرتونية لا تحمل أية مدلولات عنصرية أو سياسية، مرتبطاً بما يسمى بحركة اليمين البديل، التي تضم بين أعضائها النازيين الجدد، والمنادين بتفوق العنصر الأبيض وغيرهم من الجماعات المحرّضة على الكراهية. ونتيجة لذلك، أصبحت صورة بيبي الضفدع على وسائل التواصل الاجتماعي الرئيسية رمزاً موحداً لأولئك الذين يتشاطرون وجهات النظر العنصرية، لا سيما من يدعون إلى معاداة السامية. وعرضت الشخصية على نطاق واسع خلال المناسبة التي أقامها المنادون بتفوق العنصر الأبيض في شارلوتسفيل في عام ٢٠١٧<sup>(٣٣)</sup>.

١٦ - ومن أجل اجتذاب مجندين من الشباب، تستخدم الجماعات المتطرفة ألعاب فيديو تروج لإيديولوجيات التفوق العنصري والكراهية العرقية. وفي عام ٢٠١٠، خلصت دراسة إلى أن ألعاب الفيديو المبنية على الكراهية تصور معظم الجماعات المحرّضة على الكراهية بشكل إيجابي وتشجع التمييز بل والعنف الشديد تجاه فئات من الناس يُعتبرون أعداء، مثل السود واليهود. وكانت الألعاب في كثير من الأحيان نسخاً معدلة من ألعاب فيديو كلاسيكية استعيرت فيها عن الأعداء الأصليين بأقليات دينية و/أو عرقية و/أو إثنية. والهدف الرئيسي من ألعاب الفيديو هو تلقين اللاعبين إيديولوجية تفوق العرق الأبيض والسماح لأولئك الذين يتبنون بالفعل إيديولوجيات عنصرية بالتمرن على ترديد سيناريوهات عدائية تجاه الأقليات على الإنترنت، بحيث يمكن العمل بموجبها فيما بعد خارج الإنترنت. وقد تكون لألعاب الفيديو أيضاً منتديات نقاش وغرف دردشة خاصة بها وكذلك أدوات لإنشاء المدونات المصغرة. وتستخدم هذه الوسائل أيضاً لنشر الدعاية وتجنيد متابعين جدد من الشباب. ويرى بعض علماء النفس الاجتماعي التجريبيين أن ممارسة ألعاب الفيديو التي تنطوي على عنف شديد قد تؤدي إلى زيادة التوقعات المشاكسة والسلوكيات العدوانية. وكما ذكر في تقرير المقررة الخاصة المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، تلاحظ المقررة الخاصة أنه بالرغم من أن الأبحاث تشير إلى وجود علاقة بين عنف الشباب والدعاية المتطرفة، يلزم إجراء المزيد من البحوث بشأن الأدوار الدقيقة التي تؤديها شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي في المساهمة في أي عملية تغذي نزعة التطرف<sup>(٣٤)</sup>.

١٧ - واعتمدت الجماعات المحرّضة على الكراهية أيضاً بشكل كبير في السنوات الأخيرة على منصات الإنترنت للتخطيط وجمع الأموال ونشر المعلومات عن المناسبات العامة، مثل التجمعات والمظاهرات وأعمال العنف التي تقع أثناء المناسبات. فعلى سبيل المثال، أشار تقرير إعلامي إلى الموقع الشبكي Discord، وهو عبارة عن منصة دردشة جماعية للاعبين، باعتباره أداة مركزية للتخطيط للمناسبة التي أقامها المنادون بتفوق العنصر الأبيض في شارلوتسفيل في عام ٢٠١٧<sup>(٣٥)</sup>. وحتى قبل عام مضى، كانت منصة الدردشة تلك ذات شعبية كبيرة بين النازيين الجدد والمنادين بتفوق العرق الأبيض، الذين تبادلوا الكثير من وحدات المعلومات الثقافية الخاصة بهتلر والمواد التاريخية المنكرة للحقائق التي وضعها القوميون

(٣٣) Anti-Defamation League, "Hate in social VR"

(٣٤) UNESCO, *Youth and Violent Extremism on Social Media*

(٣٥) K. Roose, "This was the alt-right's favorite chat app. Then came Charlottesville", *New York Times*, 15 August 2017

www.nytimes.com/2017/08/15/technology/discord-chat-app-alt-right.html وهو متاح على

البيض واستراتيجيات ألعاب الكمبيوتر<sup>(٣٦)</sup>. وبعد المناسبة التي أقامها المنادون بتفوق العنصر الأبيض في شارلوتسفيل، التي أسفرت عن مقتل متظاهر مناهض للفاشية، اتخذت المنصة إجراءات تمثلت في حظر عدد من أكبر مجموعات اليمين البديل في موقع Discord، وحرمانها بذلك من إحدى أدواتها الرئيسية في مجالي الاتصال والتنظيم.

١٨ - وتستخدم أيضا جماعات النازيين الجدد وغيرها من الجماعات المنصات الرقمية لجمع الأموال لأنشطتها. ويعتمد معظم المنصات الرئيسية المستخدمة في جمع الأموال، التي تسمح للناس بتمويل مجموعة متنوعة من المشاريع وجمع الأموال عن طريق الإنترنت، سياسات وقواعد سلوك تحظر الحملات التي تروج لخطاب الكراهية العنصرية وأعمال العنف<sup>(٣٧)</sup>. وباستخدام تلك السياسات، يمنع عدد من شركات جمع الأموال عن طريق الإنترنت الجماعات المتطرفة المنتسبة لها من العمل على منصاتهما. ولكن شهدت الآونة الأخيرة تطورا تمثل في تزايد استخدام مؤيدي النازيين الجدد للعملة المشفرة التي لا تتوافر إلا على الإنترنت لدعم تحركاتهم وأفعالهم<sup>(٣٨)</sup>. وفي أوائل عام ٢٠١٨، أصدر المركز الجنوبي المعني بقوانين مكافحة الفقر قائمة تضم ٢٠٠ حساب بيتكوين مرتبطة ارتباطا وثيقا بقيادات ومنظمات المناادين بتفوق العرق الأبيض. وأوضحت المنظمة أن العملة المشفرة ذات الطابع اللامركزي التي يجري تداولها بين الأقران تروق لقيادات الجماعات المحرزة على الكراهية وغيرهم من المتطرفين ذوي النفوذ، وأنه لا يمكن لأية شركة أو حكومة التدخل لوقف تدفق التبرعات<sup>(٣٩)</sup>.

## ثالثا - إطار المساواة بين الأعراق الواجب التطبيق

### ألف - القانون الدولي

١٩ - تفرض الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قيوداً صارمة على نشر الخطاب العنصري وخطاب كراهية الأجانب ومحظران الدعوة للتحيز القومي أو العنصري أو الديني الذي يرقى إلى مستوى التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف. وقد أوضحت لجنة القضاء على التمييز العنصري في توصيتها العامة رقم ٣٥ (٢٠١٣) بشأن مكافحة خطاب الكراهية العنصرية الكيفية التي ينبغي بها للدول الأطراف وضع أنظمة للرقابة على الخطاب العنصري بموجب الاتفاقية، وسلطت الضوء على عدد من العوامل التي ينبغي أن توجه ممارسة الدول الأعضاء في هذا الصدد. ومما له دلالاته أن اللجنة أشارت إلى أن المساواة العرقية وحرية التعبير هما

<sup>(٣٦)</sup> Joseph Bernstein, "A thriving chat startup braces for the alt-right", BuzzFeed News, 23 January 2017، وهو متاح على [www.buzzfeednews.com/article/josephbernstein/discord-chat-startup-braces-for-the-alt-right](http://www.buzzfeednews.com/article/josephbernstein/discord-chat-startup-braces-for-the-alt-right).

<sup>(٣٧)</sup> S. Dang, "Charlottesville: crowdfunding sites refuse to host campaigns raising money for neo-Nazi murder suspect", *The Independent*, 15 August 2017 وهو متاح على [www.independent.co.uk/news/world/americas/charlottesville-latest-james-alex-field-crowdfunding-white-nationalists-kek-neo-nazis-gofundme-a7893891.html](http://www.independent.co.uk/news/world/americas/charlottesville-latest-james-alex-field-crowdfunding-white-nationalists-kek-neo-nazis-gofundme-a7893891.html).

<sup>(٣٨)</sup> Southern Poverty Law Center, "In place of traditional fundraising sources, bitcoin fills a gap for hate groups", 27 December 2017 وهو متاح على <https://www.splcenter.org/hatewatch/2017/12/27/place-traditional-fundraising-sources-bitcoin-fills-gap-hate-groups>.

<sup>(٣٩)</sup> Southern Poverty Law Center, "Bitcoin and the alt-right" وهو متاح على <https://www.splcenter.org/bitcoin-and-alt-right>.

عنصران متكافلان وينبغي ألا يوضع أحدهما في مواجهة الآخر بطريقة تنافسية أو بطريقة تؤدي إلى نفي أحدهما للآخر في صورة معادلة صفرية. وينبغي بدلا من ذلك أن تتجلى الحقوق في المساواة وعدم التعرض للتمييز وحرية التعبير، تجليا كاملا، في القوانين والسياسات والممارسات بوصفها حقوقا للإنسان يدعم بعضها بعضاً<sup>(٤٠)</sup>. وتود المقررة الخاصة أن تعيد التأكيد على الموقف الذي أعلنه عدد من آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وسلفها والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، ومفاده أن تلك الالتزامات تنطبق أيضاً عند استخدام الإنترنت<sup>(٤١)</sup>.

٢٠ - وتلزم المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الدول الأطراف بإدانة جميع أشكال الدعاية وجميع المنظمات القائمة على أفكار أو نظريات التفوق على أساس العرق أو الأصل القومي أو اللون أو الإثنية، أو التي تحاول تبرير أو تعزيز الكراهية العنصرية والتمييز العنصري بأي شكل من الأشكال. وتلزم الدول الأطراف أيضاً بأن تتعهد باتخاذ تدابير فورية وإيجابية بهدف القضاء على كل تحريض على هذا التمييز أو كل عمل من أعماله، وأن تعتبر نشر أي أفكار تقوم على أساس التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية أو التحريض على هذا التمييز أو ارتكاب أفعال تمييزية من هذا القبيل جريمة يعاقب عليها القانون. وأوصت اللجنة الدول الأطراف بتوجيهات محددة بشأن اعتماد تشريعات لمكافحة الخطاب العنصري، وفقاً للمادة ٤، وتشجع المقررة الخاصة الدول على استعراض توصيتها العامة رقم ٣٥ للاستفادة من الإرشادات المحددة الواردة فيها.

٢١ - وتحمي المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حرية الرأي والتعبير، التي لا يجوز تقييدها إلا بموجب القانون وعندما تكون هذه القيود ضرورية لحماية حقوق الآخرين أو سمعتهم أو لحماية الأمن القومي والنظام العام. وفي هذه الحالة، لا يكفي أن تكون القيود المفروضة على حرية التعبير ضرورية، بل يجب أيضاً أن تكون مصممة بشكل يتناسب مع تحقيق الغاية المشروعة التي تسوغ فرضها<sup>(٤٢)</sup>. وتنص المادة ٢٠ من العهد على أنه يجب على الدول الأطراف أن تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف. وقد فسرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وعدد من آليات حقوق الإنسان ذلك الحكم بأنه يشترط عتبة عالية نظراً لأن تقييد حرية الكلام يجب أن يظل مسألة استثنائية.

٢٢ - وحرية التعبير مكفولة أيضاً في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وأعدت لجنة القضاء على التمييز العنصري التأكيد على أن حرية التعبير مدججة في الاتفاقية وأنها تساهم في فهم معايير حرية التعبير بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان على نحو أكمل. وعند تحديد أشكال التعبير العنصري التي ينبغي أن يعاقب عليها القانون، تشدد اللجنة على أهمية السياق، الذي يشمل: (أ) مضمون الكلام وشكله؛ (ب) المناخ الاقتصادي والاجتماعي والسياسي؛ (ج) وضع المتحدث ومكانته؛ (د) نطاق وصول الكلام؛ (هـ) أهداف الكلام. ويجب على الدول الأطراف أن تتخذ إجراءات عاجلة لضمان إخضاع التعبير العنصري الذي ينتهك المعايير المنصوص عليها في الاتفاقية للعقاب بموجب

(٤٠) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم ٣٥ (٢٠١٣) بشأن مكافحة خطاب التحريض على الكراهية العنصرية، الفقرة ٤٥.

(٤١) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم ٣٥؛ و A/HRC/26/49؛ و A/67/326؛ و A/HRC/38/35؛ و A/67/357.

(٤٢) انظر *Velichkin v. Belarus* (CCPR/C/85/D/1022/2001)، الآراء المعتمدة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

القانون. وكما ذكر المقرر الخاص السابق المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، تطالب الدول أيضاً بتجريم وحظر أنواع استثنائية من النشاط والتعبير على الإنترنت، تشمل التحريض المباشر والعلني على الإبادة الجماعية والتحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف (انظر A/66/290، الفقرتان ٢٥ و ٢٨). وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بعدم جواز تجريم التعبير العنصري إلا في الحالات الخطيرة، التي تثبت بما لا يدع مجالاً للشك وتحكمها مبادئ الشرعية والتناسب والضرورة<sup>(٤٣)</sup>، وبأن يجري التعامل مع الحالات الأقل خطورة باستخدام عقوبات غير جنائية. وتلزم الاتفاقية الدول الأطراف بالإعلان عن المنظمات غير القانونية والمنظمات العنصرية المحظورة التي تروج للتمييز العنصري وتحرض عليه، وفقاً للمادة ٤ (ب)، بما في ذلك حظرها في السياقات التي تستخدم فيها تلك المنظمات الحماسة القومية الشعبوية لمحاولة نشر إيديولوجياتها المتطرفة أو الكراهية والتعصب القائمين على أسس عرقية أو إثنية أو دينية. وبموجب الاتفاقية، تعتبر تشريعات مكافحة التعبير العنصري غير كافية. وتوضح المادة ٦ أن الحماية الفعالة من التمييز العنصري وإتاحة سبل الانتصاف من مرتكبيه لا تقل أهمية عن الأحكام الرسمية.

٢٣ - ومع الأسف، تتذرع الدول الأعضاء في بعض الأحيان بشواغل بشأن الخطاب العنصري أو المتعصب من أجل قمع حرية التعبير بصورة غير مشروعة. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة بقلق أن القيود الفضفاضة أو الغامضة المفروضة على حرية الكلام تستخدم للإضرار بفئات تحميها الاتفاقية. وتؤيد المقررة الخاصة موقف اللجنة القوي القائل بأنه لا ينبغي استخدام تدابير رصد ومكافحة الخطاب العنصري كذريعة لقمع أشكال التعبير عن الاحتجاج على الظلم أو عن السخط الاجتماعي أو المعارضة<sup>(٤٤)</sup>. وينبغي عدم التهاون مع قوانين التشهير والسب الفضفاضة التي تستهدف جماعات الأقليات الدينية أو الخصوم السياسيين أو الأكاديميين أو المدافعين عن حقوق الإنسان أو غيرهم ممن يمارسون حرية التعبير بشكل مناسب، حتى لو كان ذلك عبر الإنترنت. وتدين المقررة الخاصة بشدة محاولات الجهات الفاعلة العامة والخاصة استغلال خطاب المساواة وعدم التمييز كوسيلة لقمع التعبير المشروع. وبالمثل، تدين المقررة الخاصة أيضاً محاولات الجهات الفاعلة العامة والخاصة استخدام مفردات حرية التعبير كوسيلة أو غطاء لانتهاك حقوق الآخرين في المساواة وعدم التمييز.

٢٤ - وشددت اللجنة على أنه، رغم أن المادة ٤ شكّلت الأداة الرئيسية لحظر الخطاب العنصري، فإن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تتضمن أحكاماً أخرى ضرورية لبلوغ الأهداف الواردة في المادة ٤. وتستشهد المادة ٤ صراحة بالمادة ٥، التي تضمن الحق في المساواة أمام القانون والحق في عدم التعرض للتمييز العنصري في سياق التمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك حرية التعبير. وتلزم المادة ٦ بكفالة سبل الانتصاف الفعالة إزاء انتهاكات الحقوق المكرسة في الاتفاقية على النحو السالف الذكر، وتشدّد المادة ٧ على أهمية التعليم في تعزيز المساواة والتسامح.

٢٥ - ويدين إعلان وبرنامج عمل ديربان استمرار وعودة النازية الجديدة والفاشية الجديدة والإيديولوجيات القومية العنيفة القائمة على التحامل العنصري أو القومي. ويدين الإعلان كذلك البرامج والتنظيمات السياسية التي تروج لمذاهب التفوق العرقي وما يتصل بذلك من تمييز، فضلاً عن التشريعات والممارسات

(٤٣) انظر: اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٤ (٢٠١١) بشأن حرية الرأي وحرية التعبير، الفقرات ٢٢-٢٥ و ٣٣-٣٥.

(٤٤) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم ٣٥، الفقرة ٢٠.

القائمة على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، مشدداً على أنها تتعارض مع الديمقراطية ومع الحكم السديد الذي يتسم بالشفافية والمساءلة. ويؤكد الإعلان من جديد كذلك في الفقرة ٩٤ منه أن وصم الأشخاص من أصول مختلفة من خلال ما تقوم به أو تمتنع عن القيام به السلطات العامة أو المؤسسات أو وسائط الإعلام أو الأحزاب السياسية أو المنظمات الوطنية أو المحلية، لا يعتبر عملاً من أعمال التمييز العنصري فحسب بل يعتبر أيضاً تحريضاً على تكرار هذه الأعمال، مما يؤدي إلى نشوء حلقة مفرغة تدعم المواقف العنصرية ومظاهر التحامل العنصري.

٢٦ - وفي خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف، تقترح مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أيضاً عتبة عالية للقيود على حرية التعبير. وتحدد المفوضية اختباراً للعتبة يتكون من ستة أجزاء، بما يتماشى مع نهج اللجنة، ويراعي السياق، والمتحدث، والقصد، والمضمون، فضلاً عن احتمال التسبب في ضرر ومدى هذا الضرر. ورمت العملية التشاورية لخطة عمل الرباط إلى تعزيز فهم العلاقة بين حرية التعبير والتحريض على الكراهية. وأعربت مفوضية حقوق الإنسان في تقرير لها عن قلقها إزاء كيف أن الدول الأعضاء تمتنع في أحيان كثيرة عن معاقبة مرتكبي الحوادث التي تُنتهك فيها المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وتغض الطرف في الوقت نفسه عن الاضطهاد الفعلي للأقليات من خلال سوء استخدام التشريعات والاجتهادات القضائية والسياسات المحلية الغامضة المتعلقة بالكلام. وخلصت المفوضية أيضاً إلى أن قوانين مكافحة التحريض في البلدان في جميع أنحاء العالم هي في بعض الأحيان مفرطة الضيق أو الغموض (انظر A/HRC/22/17/Add.4، التذييل، الفقرة ١١). وتوصي خطة عمل الرباط بأن تشير الأطر القانونية المحلية المتعلقة بالتحريض على الكراهية إشارة صريحة إلى المادة ٢٠ (٢) من العهد وأن تتضمن تعاريف دقيقة<sup>(٤٥)</sup> للمصطلحات الرئيسية، مثل الكراهية والتمييز والعنف والعداوة، على النحو المعرف في مبادئ كامدن بشأن حرية التعبير والمساواة<sup>(٤٦)</sup>.

## باء - القانون الإقليمي

٢٧ - يكرس الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المساواة والحق في عدم التعرض للتمييز (المواد ٢ و ١٩ و ٢٨، من بين مواد أخرى)، ويضمن الحق في حرية التعبير (المادة ٩). ورغم أن الميثاق لا يشير صراحةً إلى التحريض على الكراهية العنصرية أو العنف العنصري، فقد أدانت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب استخدام خطاب الكراهية على الإنترنت مثل أي شكل من الخطاب يحقّر الآخرين ويعزز الكراهية ويشجع العنف ضد جماعة ما على أساس معايير تشمل العرق أو الدين أو الأصل القومي أو الجنس أو الإعاقة أو عدد من السمات الأخرى<sup>(٤٧)</sup>.

٢٨ - وتعارض الكراهية العنصرية وكراهية الأجانب وخطاب الكراهية مع حقوق الإنسان الأساسية على النحو الذي تضمنه الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (المادتان ١ و ١٣ (٥)). وتكرس الاتفاقية

(٤٥) انظر أيضاً A/67/357، الفقرات ٤٤-٤٦.

(٤٦) انظر [www.article19.org/resources/camden-principles-freedom-expression-equality/](http://www.article19.org/resources/camden-principles-freedom-expression-equality/). وانظر أيضاً E/CN.4/1996/39، المرفق؛ و A/67/357، الفقرات ٣٩-٤٥.

(٤٧) اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، قرار بشأن الحق في حرية الإعلام والتعبير على الإنترنت في أفريقيا (ACHPR/Res.362(LIX) 2016).

حرية التعبير (المادة ١٣)، وتنص على أن أي دعاية للحرب أو أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية، تشكل تحريضاً على العنف غير القانوني أو على أي عمل آخر مماثل ضد أي شخص أو جماعة من الأشخاص، لأية أسباب، بما في ذلك العرق أو اللون أو الدين أو اللغة أو الانتماء الوطني، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون. وعلاوة على ذلك، أعلن المقرر الخاص المعني بحرية التعبير في لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، إلى جانب المقرر الخاص السابق المعني بالحق في حرية الرأي وحرية التعبير وخبراء آخرين، أن التعبير الذي يجرس على الكراهية العنصرية والتمييز والعنف والتعصب أو يروج لذلك ضاراً وأن الجرائم ضد الإنسانية كثيراً ما تكون مقترنة بهذه الأشكال من التعبير أو مسبقة بها<sup>(٤٨)</sup>.

٢٩ - وتحظر اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (المعروفة أيضاً باسم الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) التمييز، بما فيه التمييز على أساس العرق واللون والدين، وتضمن التمتع بالحقوق والحريات دون تمييز (المادتان ١ و ١٤). وبينما تحمي الاتفاقية الأوروبية الحق في حرية التعبير، فهي لا تذكر بشكل محدد الضمانات ضد خطاب الكراهية. غير أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بتت في كم كبير من الأحكام في مسائل تتعلق بخطاب الكراهية وتمجيد النازية، بما في ذلك في الفضاء الرقمي<sup>(٤٩)</sup>. وفي قضية *ليهيدو وإسورني ضد فرنسا* (*Lehideux and Isorni v. France*)، رأَت المحكمة أن إنكار أو تنقيح وقائع تاريخية راسخة، مثل محرقة اليهود، لا يندرج ضمن حماية الحق في حرية التعبير في إطار الاتفاقية الأوروبية<sup>(٥٠)</sup>.

٣٠ - وتعرّف قوانين الاتحاد الأوروبي خطاب الكراهية غير القانوني بأنه ”التحريض العلني على العنف أو الكراهية ضد جماعات أو أفراد على أساس خصائص معينة، بما في ذلك العرق واللون والدين والنسب والأصل القومي أو الإثني“<sup>(٥١)</sup>. واعتمد مجلس أوروبا البروتوكول الإضافي لاتفاقية الجرائم الإلكترونية، المتعلق بتجريم الأفعال المتسمة بطابع العنصرية وكراهية الأجانب التي ترتكب عبر النظم الحاسوبية، الذي يحظر المواد التي تنطوي على عنصرية وكراهية للأجانب على الإنترنت<sup>(٥٢)</sup>. ويحظر البروتوكول إنكار الإبادة

(٤٨) انظر E/CN.4/2002/75، المرفق السادس. وانظر أيضاً، Igcio Gagliardone et al, “Countering online hate speech”, UNESCO Series on Internet Freedom (Paris, 2015), p. 24 وهو متاح على [www.nohate.es/media/uploads/countering\\_online\\_hate\\_speech\\_pdf](http://www.nohate.es/media/uploads/countering_online_hate_speech_pdf)

(٤٩) European Court of Human Rights, jurisprudence on hate speech online and negationism/revisionism, *Case of Magyar of Delfi AS v. Estonia*, application No. 64569/09, Judgment of 16 June 2015; *Pihl v. Sweden* (2017); *Smajić v. Tartalomszolgáltatók Egyesülete and Index.hu Zrt v. Hungary* (2016) *Honsik v. Austria*؛ و *Nix v. Germany* (2018)؛ *Garaudy v. France* (2003) و *Bosnia and Herzegovina* (2018) European Court of Human (1995)؛ و *Marais v. France* (1996)؛ و *M’Bala M’Bala v. France* (2015)؛ و *https://www.echr.coe.int/Documents/Rights\_“Hate\_speech”\_factsheet\_June\_2018\_FS\_Hate\_speech\_ENG.pdf* وهي متاحة على

(٥٠) European Court of Human Rights, *Case of Lehideux and Isorni v. France*, No. 55/1997/839/1045, Judgment of 23 September 1998. وهو متاح على <http://hudoc.echr.coe.int/eng?i=001-58245>

(٥١) القرار الإطاري بشأن مكافحة أشكال ومظاهر معينة للعنصرية وكراهية الأجانب عن طريق القانون الجنائي. وهو متاح على <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/HTML/?uri=LEGISSUM:133178&from=EN>

(٥٢) اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالجرائم الإلكترونية وبروتوكولها الإضافي، المتعلق بتجريم الأفعال المتسمة بطابع العنصرية وكراهية الأجانب التي ترتكب عبر النظم الحاسوبية، المادتان ١ و ٢. وهي متاحة على <https://www.coe.int/fr/web/conventions/full-list/-/conventions/rms/090000168008160f>

الجماعية أو الجرائم ضد الإنسانية أو التقليل من شأنها إلى حد كبير أو الموافقة عليها أو تبريرها. وشرح واضعو البروتوكول الإضافي في وقت لاحق أن التعبير عن هذه الأفكار يُشكّل إهانة لذكرى أولئك الأشخاص الذين كانوا ضحايا لذلك الشر، وكذلك لأقاربهم<sup>(٥٣)</sup>. وأخيراً، يهدد ذلك كرامة المجتمع الإنساني. وقد شرح واضعو البروتوكول أيضاً أن هذا الحكم مقصود منه أن يغطي محرقة اليهود وغيرها من حالات الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة منذ عام ١٩٤٥<sup>(٥٤)</sup>.

٣١ - وفي عام ٢٠٠٠، أصدرت المفوضية الأوروبية مناهضة العنصرية والتعصب توصيتها المتعلقة بالسياسة العامة رقم ٦ بشأن مكافحة نشر المواد العنصرية، والتي تحض على كراهية الأجانب، والمناهضة للسامية، على الإنترنت، التي طلبت فيها من الدول بوجه خاص أن تُدرج مسألة مكافحة العنصرية وكراهية الأجانب والعداء للسامية في جميع الأعمال الجارية والمقبلة على الصعيد الدولي، الرامية إلى قمع المحتوى غير القانوني على شبكة الإنترنت، وأن تدعم تدابير الضبط الذاتي المتخذة من جانب صناعة الإنترنت لمكافحة العنصرية وكراهية الأجانب والعداء للسامية على الإنترنت، مثل الخطوط الهاتفية المباشرة المناهضة للعنصرية وقواعد السلوك وبرمجيات التصفية، وتشجع على إجراء المزيد من البحوث في ذلك المجال<sup>(٥٥)</sup>. وذكر أعضاء المفوضية، في توصيتها المتعلقة بالسياسة العامة رقم ١٥ بشأن مكافحة خطاب الكراهية (٢٠١٥)، بأن جميع تدابير الضبط يجب أن تكون متنسقة مع الحق في حرية التعبير<sup>(٥٦)</sup>، وبأن الاعتماد بصورة أكبر على الضبط الذاتي للتصدي لاستخدام خطاب الكراهية لن يكون في حالات كثيرة أكثر فعالية فحسب، بل أكثر ملاءمة أيضاً<sup>(٥٧)</sup>.

## رابعاً - الممارسات الجيدة المتعلقة بمكافحة النازية الجديدة وأشكال التعصب الأخرى ذات الصلة على الإنترنت

### ألف - ممارسات الدول الأعضاء

٣٢ - اتخذ العديد من الدول في جميع أنحاء العالم إجراءات قانونية ضد الترويج للنازية والإيديولوجيات ذات الصلة، بدءاً من تجريم إنكار محرقة اليهود، وحظر رسائل النازية الجديدة، وفرض حظر على خطاب الكراهية العنصرية، وصولاً إلى حظر الرموز النازية، بما في ذلك الصور والكتب والمواد<sup>(٥٨)</sup>. واقترح بلد واحد على الأقل مشروع قانون يُلزم منصات وسائط التواصل الاجتماعي بأن تزيل في غضون ٢٤ ساعة

(٥٣) التقرير التفسيري للبروتوكول الإضافي للاتفاقية المتعلقة بالجرائم الحاسوبية، المتعلق بتجريم الأفعال المتسمة بطابع العنصرية وكراهية الأجانب التي ترتكب عبر النظم الحاسوبية، وهو متاح على <https://rm.coe.int/CoERMPublic/CommonSearchServices/DisplayDCTMContent?documentId=09000016800d37ae>.

(٥٤) المرجع نفسه، الفقرة ٤٠.

(٥٥) المفوضية الأوروبية مناهضة العنصرية والتعصب، التوصية المتعلقة بالسياسة العامة رقم ٦ بشأن مكافحة نشر المواد العنصرية، والتي تحض على كراهية الأجانب، والمناهضة للسامية، عبر الإنترنت (المعمدة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)، وهي متاحة على [www.coe.int/web/european-commission-against-racism-and-intolerance/recommendation-no.6](http://www.coe.int/web/european-commission-against-racism-and-intolerance/recommendation-no.6).

(٥٦) المفوضية الأوروبية مناهضة العنصرية والتعصب، التوصية المتعلقة بالسياسة العامة رقم ١٥ بشأن خطاب الكراهية (٢٠١٥)، الفقرة ١٣٣.

(٥٧) المرجع نفسه، الفقرة ١٣٠.

(٥٨) بيانات وردت من الاتحاد الروسي وإسبانيا وأوكرانيا والبرتغال وبولندا.

المواد التي تنتهك التشريعات الوطنية المتعلقة بخطاب الكراهية، بما في ذلك المواد المتعلقة بالنازية الجديدة<sup>(٥٩)</sup>. وإضافة إلى القوانين المقيّدة، أنشأت بعض الدول هيئات حكومية مسؤولة عن التعامل مع الاتصالات السلوكية واللاسلكية لمعالجة حالات خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت، أو طلبت ذلك من الهيئات المماثلة القائمة<sup>(٦٠)</sup>. واعتمدت بعض البلدان أيضاً سياسات وخططاً، بما في ذلك مبادرات للتصدي لخطاب الكراهية العنصرية على الإنترنت<sup>(٦١)</sup>. وبحلول أوائل عام ٢٠١٨، كان لدى نحو ثلثي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي جهة اتصال وطنية مسؤولة عن خطاب الكراهية على الإنترنت<sup>(٦٢)</sup>. ومثل هذه الممارسات جيدة ما دامت الدول لا تستخدم ضبط خطاب الكراهية كذريعة للرقابة وغيرها من الانتهاكات.

٣٣ - غير أنه ليس لدى جميع البلدان نفس مستوى التوقعات فيما يتعلق بتجريم إنكار محرقة اليهود أو الترويج للنازية. ففي بعض البلدان، تجرم بصورة صارمة جميع الرسائل المتصلة بالنازية، بما في ذلك إنكار محرقة اليهود<sup>(٦٣)</sup>. وفي بلدان أخرى، يُجْمى الخطاب العنصري على أساس حرية الكلام والتعبير<sup>(٦٤)</sup>. وعلى سبيل المثال، ففي إحدى الدول، يلقي خطاب الكراهية العنصرية، بما في ذلك المحتوى المتعاطف مع النازية الجديدة والإيديولوجيات ذات الصلة على شبكة الإنترنت، أعلى مستويات الحماية المتصلة بالحق في حرية التعبير والرأي، في إطار قانونها الدستوري واجتهادات محاكمها<sup>(٦٥)</sup>. ويؤدي هذا الاختلاف في مدى تسامح الدول مع الكراهية على الإنترنت وما قد يترتب عليه من تأثير سلبي إلى مشاكل في الضبط وتباينات في التعامل مع المواد والمحتويات التي تحرض على كراهية الأجانب والعنصرية التي تنشرها جماعات النازية الجديدة، خصوصاً لأن العديد من هذه الجماعات يعمل عبر الحدود الوطنية. فإذا كان

(٥٩) في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بدأت ألمانيا في إنفاذ "قانون إنفاذ الشركات" (*Netzwerkdurchsetzungsgesetz*)، وهو القانون الأول من نوعه في أوروبا. ويلزم هذا القانون الجديد منصات وسائط التواصل الاجتماعي بأن تزيل في غضون ٢٤ ساعة معظم المحتوى الذي ينتهك قوانين مكافحة الكراهية الألمانية الصارمة، أو مواجهة غرامات تصل إلى ٥٠ مليون يورو. ويشمل المحتوى المحظور المؤيدة للنازية. غير أن هذا القانون لا يزال قيد التنفيذ. وانظر أيضاً *Anti-Defamation League*, "Hate in Social VR".

(٦٠) بيانان وردا من الاتحاد الروسي والبرتغال.

(٦١) بيانات وردت من الاتحاد الروسي وإسبانيا وإيطاليا.

(٦٢) European Commission, "Countering illegal hate speech online: commission initiative shows continued improvement, further platforms join", press release, 19 January 2018.

(٦٣) Jacqueline Lechtholtz-Zey, "The laws banning Holocaust denial: revised from GPN issue 3", *Genocide Prevention Now*, No. 9, 2012 [http://www.ihgijlm.com/wp-content/uploads/2016/01/Laws-Banning-Holocaust\\_Denial.pdf](http://www.ihgijlm.com/wp-content/uploads/2016/01/Laws-Banning-Holocaust_Denial.pdf). وهو متاح على

(٦٤) Flemming Rose, "The problem with hate speech laws in Europe", *El Pais*, 30 January 2017. وهو متاح على Reeta Pöyhätari, "Limits of hate speech and freedom of speech on moderated news websites in Finland, Sweden, the Netherlands and the United Kingdom", *Annales* [https://elpais.com/elpais/2017/01/30/inenglish/1485772786\\_432779.html](https://elpais.com/elpais/2017/01/30/inenglish/1485772786_432779.html)؛ و

(٦٥) تسمح الولايات المتحدة بجميع أشكال الخطاب في إطار التعديل الأول لدستورها، باستثناء الحالات التي تحرض فيها رسائل الكراهية على الإنترنت على ارتكاب أفعال غير قانونية وشيكة أو تُشكّل تهديداً حقيقياً؛ انظر *United States Supreme Court, Reno v. ACLU (1997)*. وانظر أيضاً، *D. Hudson Jr. and Mahad Ghani, "Hate speech online"*, *Freedom Forum Institute*, 18 September 2017 <https://www.freedomforuminstitute.org/first-amendment-center/topics/freedom-of-speech-2/internet-first-amendment/hate-speech-online/>.



شخصاً ما يقطن في نطاق ولاية قضائية تُقيد خطاب العنصرية على الإنترنت، يمكن لهذا الشخص تجنّب العقوبات عن طريق الاعتماد على جهة مقدمة لخدمات الإنترنت أو منصة مستضافة قائمة في بلد يتسامح مع هذا المحتوى<sup>(٦٦)</sup>. ويخلق ذلك معياراً مزدوجاً فيما يتعلق بمسؤولية مستخدمي شبكة الإنترنت ومنصات وسائط التواصل الاجتماعي<sup>(٦٧)</sup>. وللتباينات بين التشريعات الوطنية على الصعيد العالمي أثر كبير على ضبط محتوى الإنترنت، ومسؤولية الأشخاص الذين يقومون بتحميل محتوى عنصري، وإجراءات ومسؤوليات شركات التكنولوجيا.

٣٤ - وسعت بعض الدول إلى التغلب على مشكلة الملاذات القضائية الآمنة للمواقع الشبكية أو المنتديات أو المنصات الأخرى التي تحتوي على خطاب الكراهية عن طريق حجب الوصول إلى ذلك المحتوى من خلال اللجوء إلى آليات إقليمية لحقوق الإنسان أو محاكم وطنية<sup>(٦٨)</sup>. وعلاوة على ذلك، تطأ شركات التكنولوجيا، في الدول التي تحظر فيها مواد النازية الجديدة أو الأشكال الأخرى من الكراهية العنصرية، بالامتثال للتشريعات الوطنية لمناهضة إنكار محرقة اليهود وأي شكل من أشكال تمجيد النازية. وفي بعض البلدان الأوروبية، التي توجد فيها مثل هذه القوانين، لا يستطيع المستخدمون الوصول إلى مواد النازية الجديدة<sup>(٦٩)</sup>، مثل مقاطع الفيديو المنشورة على موقع يوتيوب، التي يمكن لهم مشاهدتها في بلد مجاور دون قيود مماثلة<sup>(٧٠)</sup>. ومع أن تلك الاستراتيجيات جديدة بالثناء، فإنها عادة ما تكون باهظة التكلفة وتتسم بفعالية محدودة ويمكن أن يكون لها تأثير ضار على كل من الوصول إلى المعلومات وحرية الإعلام إن لم يجر وضعها وتنفيذها بصورة صحيحة<sup>(٧١)</sup>.

## باء - الممارسات الجيدة من جانب شركات التكنولوجيا

٣٥ - اعتمدت دول كثيرة، في بداية العصر الرقمي، قواعد لحماية شركات التكنولوجيا الوسيطة، بما في ذلك الجهات المقدمة لخدمات الإنترنت ومنصات وسائط التواصل الاجتماعي وغيرها، من المسؤولية عن

(٦٦) Alkiviadou, "Regulating Internet Hate"

(٦٧) Morris Lipson, "Regulating hate speech content for the Internet: the legal jurisdiction puzzle", Organization for Security and Cooperation in Europe (OSCE), 2004  
<https://www.osce.org/fom/36097?download=true>

(٦٨) على سبيل المثال، سمحت إسبانيا للسلطة القضائية بأن تحجب مواقع الإنترنت التي لا تمتثل لأحكام القانون الإسباني. وانظر أيضاً European Court of Human Rights, *Perrin v. United Kingdom* (No. 5446/03, ECHR 2005-XI). وفي ألمانيا، رأت المحكمة الاتحادية أن جميع المواد المحملة على الإنترنت خاضعة للمساءلة بموجب التشريعات الألمانية لمكافحة الكراهية أي كان البلد الذي أنشئت فيه تلك المواد، على أن يتمثل العنصر الوحيد الذي يكتسي أي نوع من الأهمية في إمكانية اطلاع مستخدمي الإنترنت الألمان على تلك المواد. وانظر أيضاً: Alkiviadou, "Regulating Internet Hate".

(٦٩) LICRA v. Yahoo! (2000); Agnieszka Pikulicka-Wilczewska, "Nazi-inspired jewellery, trinkets wiped from auction site", *Al Jazeera*, 29 July 2018 وهو متاح على [www.aljazeera.com/indepth/features/nazi-inspired-jewellery-trinkets-wiped-auction-site-180728225153685.html](http://www.aljazeera.com/indepth/features/nazi-inspired-jewellery-trinkets-wiped-auction-site-180728225153685.html) و Zuo, "YouTube's neo-Nazi music problem"

(٧٠) بيان وارد من يوتيوب.

(٧١) Sandy Starr, "Understanding hate speech", in *The Media Freedom Internet Cookbook*, Christian Möller and Arnaud Amouroux, eds. (Vienna, OSCE, 2004). وهو متاح على <https://www.osce.org/fom/13846?download=true>

المواد التي تنشرها أطراف ثالثة على منصاتنا (انظر A/HRC/38/35، الفقرة ١٣)<sup>(٧٢)</sup>. غير أن العديد من شركات التكنولوجيا هذه بذل على مدى السنوات الخمس الماضية جهوداً جادة لمكافحة خطاب الكراهية العنصرية على الإنترنت<sup>(٧٣)</sup>، بما في ذلك أشكال التعبير عن تمجيد النازية والنازية الجديدة. واتخذت شركات، مثل غودادي (GoDaddy) وغوغل (Google) وإير - بي - إن - بي (Airbnb)، إجراءات لإزالة مواد القوميين البيض والنازيين الجدد من خدماتها<sup>(٧٤)</sup>. وفي العام الماضي، حظرت منصات أخرى، مثل تويتر وفيسبوك ويوتيوب، مستخدمين أفراداً هددوا باللجوء إلى العنف أو ساهموا في حركات الكراهية<sup>(٧٥)</sup>.

## ١ - مدونة قواعد السلوك ومدونات القواعد والأخلاقيات

٣٦ - يقوم العديد من الشركات بانتظام باعتماد وتحديث مدونات لقواعد السلوك أو الأخلاقيات، بما في ذلك أحكام بشأن خطاب الكراهية على الإنترنت. وكان لدى جميع الشركات التي قدمت معلومات لأغراض إعداد هذا التقرير سياسات مناهضة لخطاب الكراهية على الإنترنت الذي يشمل بصورة أو بأخرى تمجيدها للنازية والنازية الجديدة ومواد ذات صلة.

٣٧ - وعلى سبيل المثال، أقرت مؤسسة ويكيميديا (Wikimedia Foundation)، التي تستضيف موسوعة ويكيميديا وعدداً من المشاريع، بمخاطر المواد الضارة على الإنترنت. وتنص سياستها على ألا يستخدم المساهمون مواد ويكيميديا أو أسماء مستعملها أو صفحات المنتدى أو صفحات المستعملين كوسيلة لترويج خطاب الكراهية العنصرية و/أو مبادئ النازية الجديدة أو المبادئ الإيديولوجية ذات الصلة<sup>(٧٦)</sup>. ولدى موقع تويتر مدونته لقواعد السلوك وقواعده الخاصة به، بما في ذلك ما يتعلق منها بالمواد وأشكال السلوك المحرمة على الكراهية<sup>(٧٧)</sup>، ولديه سياسة إعلامية لمكافحة هذا السلوك وتلك المواد والتصدي للدعاية الصادرة عن الجماعات المتطرفة العنيفة<sup>(٧٨)</sup>. ولدى مؤسسة موزيلا المقدمة لخدمات الإنترنت مشاريع في جميع أنحاء العالم، وهي تقوم بالتنوع، وتتيح وتبني للمشرعين أدوات وآليات لمكافحة خطاب الكراهية، بما في ذلك انتشار النازية الجديدة وما يتصل بها من إيديولوجيا<sup>(٧٩)</sup>. ويتبنى يوتيوب،

(٧٢) بيان وارد من موزيلا.

(٧٣) Conor Cawley, "The tumultuous relationship between social media and hate speech", Tech.co, 4 January 2018. وهو متاح على <https://tech.co/relationship-social-media-hate-speech-2018-01>.

(٧٤) Christine Hauser, "GoDaddy severs ties with Daily Stormer after Charlottesville article", *New York Times*, 14 August 2017. وهو متاح على [www.nytimes.com/2017/08/14/us/godaddy-daily-stormer-white-supremacists.html?\\_r=0](http://www.nytimes.com/2017/08/14/us/godaddy-daily-stormer-white-supremacists.html?_r=0).

(٧٥) A. Robertson, "YouTube bans neo-Nazi channel after criticism over hate speech rules", *The Verge*, 28 February 2018. وهو متاح على [www.theverge.com/2018/2/28/17062002/youtube-ban-atomwaffen-neo-nazi-channel-hate-speech-rules](http://www.theverge.com/2018/2/28/17062002/youtube-ban-atomwaffen-neo-nazi-channel-hate-speech-rules) و M. Little and S. و Roose, "This Was the Alt-Right's Favorite Chat App" و [www.cnet.com/news/reddit-facebook-bans-neo-nazi-groups-charlottesville-attack/](http://www.cnet.com/news/reddit-facebook-bans-neo-nazi-groups-charlottesville-attack/)، وهو متاح على [www.cnet.com/news/reddit-facebook-bans-neo-nazi-groups-charlottesville-attack/](http://www.cnet.com/news/reddit-facebook-bans-neo-nazi-groups-charlottesville-attack/).

(٧٦) بيان وارد من مؤسسة ويكيميديا.

(٧٧) بيان وارد من تويتر. وانظر أيضاً <https://help.twitter.com/en/rules-and-policies/hateful-conduct-policy>.

(٧٨) بيان وارد من تويتر.

(٧٩) انظر بيان وارد من موزيلا. وانظر أيضاً [www.mozilla.org/en-US/about/manifesto/](http://www.mozilla.org/en-US/about/manifesto/).

عن طريق غوغل، سياسة بشأن خطاب الكراهية ويشجع في الوقت نفسه حرية التعبير. وتحظر سياساته التحريض على الكراهية والعنف ضد مجموعة من الأشخاص على أساس عرقهم أو دينهم أو انتمائهم الإثني<sup>(٨٠)</sup>. ويسمح يوتيوب بانتقاد دولة قومية "إلا عندما يكون الغرض الرئيسي من المواد هو التحريض على كراهية مجموعة من الأشخاص، بالاستناد حصراً إلى انتمائهم الإثني، أو عندما تعزز المواد العنف الذي يقوم على [الانتماء العرقي أو الإثني أو الدين]"، مما ينتهك بالتالي سياساته<sup>(٨١)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، لدى موقع فيسبوك قواعد تحظر خطاب الكراهية على منصته كوسيلة لمنع نشوء "بيئة من التخويف والاستبعاد والعنف في العالم الحقيقي"<sup>(٨٢)</sup>. ويُعرّف فيسبوك خطاب الكراهية بأنه "هجوم مباشر على الأشخاص" على أساس العرق أو الإثنية أو الأصل القومي أو الانتماء الديني، أو الميل الجنسي، أو الجنس، أو الهوية الجنسية، أو الإعاقة البالغة أو الأمراض الخطيرة. ويُعرف فيسبوك "المهجوم" الممارس على الإنترنت بأنه "الخطاب العنيف أو الذي ينزع الصفة الإنسانية، أو البيانات التي تصف الآخرين بالدونية أو الدعوات إلى الاستبعاد أو الفصل"<sup>(٨٣)</sup>.

## ٢ - ضبط المواد المتعلقة بالنازية الجديدة

٣٨ - اعتمدت شركات التكنولوجيا، من أجل الامتثال لسياساتها وقواعدها، عدة مبادرات على منصاتهما بهدف مكافحة خطاب الكراهية العنصرية، بما في ذلك خطاب النازيين الجدد أو الجماعات الأخرى التي تحرض على الكراهية. وفي ويكيبيديا، لا بد من دعم المواد بإشارات مرجعية إلى مصادر موثوقة، مما يساعد نوعاً ما على الحد من انتشار الإيديولوجيات الزائفة والضارة عبر المنصة<sup>(٨٤)</sup>. ويعتمد كل من غوغل ويوتيوب على المستخدمين لتحديد المواد التي قد تنتهك سياساتيهما<sup>(٨٥)</sup>. وعندما يتلقى أحدهما تقريراً عن انتهاك محتمل للسياسات، يستعرض المواد ويتخذ إجراءات، بما في ذلك الحد من إمكانية الوصول إلى المواد، وإزالة المواد، ومنع إمكانية طباعة المحتوى وتقييد أو إنهاء إمكانية وصول المستخدمين إلى منتجات غوغل. ولدى يوتيوب أيضاً وظيفة القائمة السوداء التي يمكنه بموجبها رفض كلمات أو مصطلحات أساسية - من قبيل التعابير العنصرية أو المتحيزة جنسانياً أو المعادية للمثليين على سبيل المثال - في التعليقات على فيديو المستخدم، إن لم يرغب في ظهورها<sup>(٨٦)</sup>. ويستطيع كل من الشخص الذي يحمل المحتوى أو الشخص الذي

(٨٠) سياسة يوتيوب المتعلقة بخطاب الكراهية، وهي متاحة على <https://support.google.com/youtube/answer/2801939?hl=en>.

(٨١) المرجع نفسه.

(٨٢) معايير فيسبوك المجتمعية، وهي متاحة على [https://www.facebook.com/communitystandards/objectionable\\_content/](https://www.facebook.com/communitystandards/objectionable_content/).

(٨٣) المرجع نفسه.

(٨٤) بيان وارد من مؤسسة ويكيبيديا.

(٨٥) سياسة غوغل بشأن المواد والسلوك، وهي متاحة على <https://www.google.com/+policy/content.html>.

(٨٦) بيان وارد من يوتيوب. وانظر أيضاً *Le Monde*, 4 "YouTube fait évoluer son système de commentaires", November 2016، وهو متاح على [https://www.lemonde.fr/pixels/article/2016/11/04/youtube-fait-evoluer-son-systeme-de-commentaires\\_5025220\\_4408996.html](https://www.lemonde.fr/pixels/article/2016/11/04/youtube-fait-evoluer-son-systeme-de-commentaires_5025220_4408996.html).

يلحق عليه أن يلفت الانتباه إلى التعليقات أو المواد التي يمكن أن تنتهك سياسات يوتيوب. ويجوز أن يستعرض صاحب القناة أو مشرف يوتيوب التعليقات قبل إقرارها<sup>(٨٧)</sup>.

٣٩ - ومع أن سياسة فيسبوك بشأن إزالة المواد تظل عامة وغامضة إلى حد كبير<sup>(٨٨)</sup>، فهو يزيل أيضا المواد التي تمجد العنف أو تحتفل بمعاناة الآخرين أو إذلالهم، على أساس أن تلك المواد تهيئ بيئة تنمي عن المشاركة. ويُسمح بالمواد الفاضحة، مع بعض القيود، من أجل مساعدة الأشخاص على التوعية بقضايا مثل انتهاكات حقوق الإنسان أو الأعمال الإرهابية. وقد تُضاف علامة تحذير إلى المواد الفاضحة أو العنيفة بوجه خاص كي لا تتاح لجميع فئات الجمهور.

### ٣ - الشراكات الخاصة مع كل من الدول والآليات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني

٤٠ - أكد عدد من شركات التكنولوجيا التي استُشِيرت لغرض إعداد هذا التقرير التزامها بالامتثال للتشريعات المحلية. وكان عدد منها يستكشف أيضاً إمكانية إقامة شراكات التعاون مع الدول الأعضاء وكذلك المؤسسات الإقليمية بشأن ضبط المواد على الإنترنت. وأفاد بعض الشركات أنها بذلت جهوداً من أجل التشاور والتعاون مع منظمات المجتمع المدني، ولا سيما بشأن الإرشادات المتعلقة بضبط المواد<sup>(٨٩)</sup> والتدريب في مجال حقوق الإنسان<sup>(٩٠)</sup>.

٤١ - وعلى سبيل المثال، تتعاون مؤسسة موزيلا تعاوناً وثيقاً مع واضعي السياسات، بما في ذلك على مستوى الاتحاد الأوروبي، ومع شركات التكنولوجيا الأخرى، بما فيها فيسبوك وتويتر. وتدعو إلى مكافحة اعتماد التصفية كوسيلة لحجب بعض المواد غير المرغوب فيها على الشبكة، نظراً لأن تحديد تلك المواد على النحو الواجب يمكن أن يكون صعباً. وتشير الشركة أيضاً إلى الخطر المترتب على حرية التعبير الواجبة للمستعملين عند استخدام تكنولوجيات التعرف والتكنولوجيات المؤتمتة لمراقبة الجميع<sup>(٩١)</sup>.

٤٢ - وفي أيار/مايو ٢٠١٦، تعهد كل من فيسبوك ومايكروسوفت وتويتر ويوتيوب بمكافحة انتشار مواد الكراهية على الإنترنت في أوروبا عن طريق اعتماد مدونة لقواعد السلوك تستهدف التحريض على ارتكاب العنف أو توليد الكراهية على أساس العرق أو اللون أو الدين أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني. وقد أكدت هذه المدونة الحق في حرية التعبير والدور الهام الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في مكافحة الخطاب السلبي والضار، وألزمت شركات التكنولوجيا بأن تكفل عدم إتاحة منصاتها لفرص نشر خطاب الكراهية غير القانوني بشكل واسع على الإنترنت<sup>(٩٢)</sup>. وأعلن أيضاً كل من Google+

(٨٧) بيان وارد من يوتيوب.

(٨٨) [https://www.facebook.com/communitystandards/content\\_related\\_requests/](https://www.facebook.com/communitystandards/content_related_requests/)

(٨٩) تتعاون غوغل أيضاً مع منظمات المجتمع المدني، بما فيها "رابطة مكافحة التشهير". وبيان وارد من غوغل.

(٩٠) بيان وارد من تويتر.

(٩١) بيان وارد من موزيلا.

(٩٢) مدونة قواعد السلوك بشأن مكافحة خطاب الكراهية غير القانوني على الإنترنت، وهي متاحة على [https://ec.europa.eu/information\\_society/newsroom/image/document/2016-50/factsheet-code-conduct-8\\_40573.pdf](https://ec.europa.eu/information_society/newsroom/image/document/2016-50/factsheet-code-conduct-8_40573.pdf)

و Instagram و Snapchat ومؤخراً Dailymotion أنه سيعتمد مدونة قواعد السلوك<sup>(٩٣)</sup>، التي تزيل شركات التكنولوجيا بموجبها ما نسبته ٧٠ في المائة من المواد التي حددتها منظمات المجتمع المدني وجهات أخرى صاحبة مصلحة بأنها تمثل خطاباً غير قانوني يحرض على الكراهية<sup>(٩٤)</sup>.

## خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٤٣ - يعد الدعم المتزايد للنازية الجديدة والإيديولوجية ذات الصلة، ولا سيما المقدم من خلال استخدام التكنولوجيات الرقمية الجديدة، شاغلا رئيسيا للمقررة الخاصة. ويوفر الإطار الدولي والإقليمي الحالي لحقوق الإنسان المبادئ ذات الصلة التي ينبغي للدول أن تنفذها بفعالية في القانون والممارسة من أجل التصدي لهذه الأشكال من العنصرية والتعصب على الإنترنت.

٤٤ - وتود المقررة الخاصة أن تعيد تأكيد التوصيات المقدمة في تقارير سابقة للمكلف بالولاية، التي لا تزال فعالة ومناسبة من حيث التوقيت، فيما يتعلق بمحاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتحث الدول على مواصلة جهودها واتخاذ تدابير فورية لمكافحة تلك الممارسات أو أي مظهر مباشر أو غير مباشر من مظاهر النازية الجديدة أو الإيديولوجية المتطرفة، بما في ذلك في الفضاء الرقمي.

٤٥ - وفيما يتعلق بالخطاب العنصري على الإنترنت، بما في ذلك الصادر عن جماعات النازيين الجدد وغيرها من الجماعات التي تحرض على الكراهية، تحث المقررة الخاصة الدول الأعضاء على تنفيذ التوصيات المحددة التي قدمتها هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، ولا سيما اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، بشأن مكافحة استخدام تعابير تنم عن العنصرية وكراهية الأجانب. وتكتسي التوصية العامة رقم ٣٥ للجنة أهمية حيوية في ذلك الصدد، ولا توجز الإرشادات العملية الخاصة بها هنا نظراً لضيق الحيز المتاح.

٤٦ - وتمشيا مع توجيهات اللجنة، تحث المقررة الخاصة الدول الأطراف على سحب تحفظاتها على كل من المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والمادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتكرر أيضاً تأكيد الفقرة ٩ من التوصية العامة رقم ٣٥، التي تنص على أن يعتبر سن تشريعات شاملة ضد التمييز العنصري، بما في ذلك قانون مدني وإداري وكذلك جنائي، كشرط أدنى، ودون المساس بأية تدابير أخرى، أمراً لا غنى عنه لمكافحة خطاب التحريض على الكراهية العنصرية بطريقة فعالة. وتعزز المساواة بين الأعراق وحرية التعبير كل منهما الأخرى، حتى عندما يتعلق الأمر بالاتصال الإلكتروني. وتمثل

(٩٣) European Commission, "Countering illegal hate speech online: #NoPlace4Hate", 11 July 2018. وهو متاح على [http://ec.europa.eu/newsroom/just/item-detail.cfm?item\\_id=54300](http://ec.europa.eu/newsroom/just/item-detail.cfm?item_id=54300).

(٩٤) European Commission, "Countering illegal hate speech online: commission initiative shows continued improvement, further platforms join", press release, 19 January 2018 وهو متاح على [http://europa.eu/rapid/press-release\\_IP-18-261\\_en.htm](http://europa.eu/rapid/press-release_IP-18-261_en.htm).

خطة عمل الرباط مورداً آخر يمكن أن يساعد تلك الدول الأعضاء التي تسعى إلى وضع نهج يمتثل حقوق الإنسان في مكافحة الخطاب العنصري.

٤٧ - وينبغي أن تضم عملية وضع القوانين والسياسات ممثلي المجتمعات المحلية الأكثر تضرراً من النازية الجديدة والجماعات المتطرفة الأخرى (انظر A/67/326، الفقرة ٤٩؛ وA/HRC/26/49، الفقرات ٥٥-٦٣). ومع أن القوانين التي تحظر خطاب الكراهية العنصرية والتحرير على الكراهية والعنف في امتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان هي قوانين أساسية، فإنه ينبغي تحديدها بالتشاور مع منظمات المجتمع المدني التي تعمل على كل من مسألة التمييز العنصري ومكافحة التعصب المرتبط بالنازية الجديدة. فهذه المنظمات تؤدي دوراً حاسماً في الإبلاغ عن النازية الجديدة وغيرها من الإيديولوجيات المتطرفة على الإنترنت ورفضها والدعوة إلى محاربتها. ومن خلال إعداد الخرائط وقواعد البيانات والإبلاغ عن حالات الكراهية المتعلقة بالنازية الجديدة أو الأنشطة ذات الصلة، وتقديم الشكاوى إلى المحاكم المحلية والإقليمية، يساهم المجتمع المدني في مكافحة انتشار هذه الإيديولوجيات المتطرفة على شبكة الإنترنت (A/HRC/26/49، الفقرات ٥٥-٦٣)<sup>(٩٥)</sup>.

٤٨ - ولن تضع العقوبات الجنائية والمدنية وحدها حداً للتعصب العنصري والقائم على كراهية الأجانب على الإنترنت. وينبغي للدول الأعضاء أن تستثمر المزيد من الموارد في بناء وتبادل المعرفة بشأن التدابير الإيجابية الناجحة التي تتجاوز المعاقبة على الانتهاكات عند وقوعها.

٤٩ - وستواصل شركات التكنولوجيا الاضطلاع بدور هام في مكافحة التعصب على الإنترنت، وينبغي للدول الأعضاء أن تعمل بالتعاون مع القطاع الخاص نتيجة لذلك.

٥٠ - ويتعين على شركات التكنولوجيا أن تستثمر في الموارد اللازمة لضمان أن تعكس مدوناتها لقواعد السلوك وممارساتها الفعلية التزاماً جاداً بالمساواة العرقية، وفهماً للحق في حرية التعبير يمتثل القانون الدولي الإنساني وقوانين ومبادئ حقوق الإنسان.

٥١ - ومن ثم، ينبغي أن تلتزم شركات التكنولوجيا بمكافحة خطاب الكراهية العنصرية على النحو المعرف في المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وعلى النحو المبين في خطة عمل الرباط. وينبغي أيضاً أن تتبنى المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والإطار المتعلق بتنظيم المحتوى اللذين اقترحهما مؤخراً المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير (A/HRC/38/35).

(٩٥) انظر أيضاً "خرائط الكراهية" الصادرة عن منظمات غير حكومية مثل المركز الجنوبي المعني بقوانين مكافحة الفقر ورابطة مكافحة التشهير ورابطة الاتصالات التقدمية، وغيرها.